الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

3505

2019/10/28

مـــن وزيـــر المـــاليـــة

إلـــى

الموضوع : حول الوثائق المصاحبة لعمليات نقل البضائع.

المرجـــع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 24 سبتمبر 2019

تضمّن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة "---------" تتولّى ربط الصلة بين البائع والمقتني من خلال موقع واب خاص بها ومعدّ للغرض مبيّنين أنّها لا تقوم بخزن البضاعة ولا تقوم بشراء الملابس المستعملة لغرض إعادة بيعها. وذكرتم أنّها تلتجأ إلى شركة "----------" لنقل البضاعة إلى المقتني الذي يتولى دفع الثمن ثمّ تقوم شركة "----------" بخلاص البائع بعد إقتطاع مقابل نقل البضاعة لفائدة شركة "---------" وخصم العمولة الراجعة لها بعنوان الخدمات المسداة من قبلها.

كما بينتم أنّ الشركة الناقلة للبضاعة "----------" تقوم بإرفاق البضاعة بوصل يلصق على الطّرد موضوع عملية النقل يتضمن ثمن المنقول وهوية وعنوان المرسل والمرسل إليه. غير أنّه عند مراقبة عملية نقل بضائع بالطريق العام، طالبت مصالح الديوانة شركة "----------" بوجوب مصاحبة البضاعة بوصل تسليم مرقم ومؤرخ وموشر عليه من قبل شركة "----------"، وهو ما يشكّل عائقا بالنسبة إلى شركة "----------" التي تعتمد على السرعة في إنجاز الخدمة.

وطلبتم على هذا الأساس، ملاءمة الأحكام الجبائية المتعلّقة بمراقبة عملية نقل البضائع بالطريق العام المنصوص عليها بالفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis

مع خصوصية نشاط الشركة خاصّة وأنّها مؤسسة ناشئة "startup" ، من خلال إقتصار شركة "---------- على التنصيص بوصل التسليم على أنّ عملية نقل البضاعة منجزة لحساب شركة ----------".مع ذكر عنوان المرسل والمرسل إليه وثمن البضاعة.

وجوابا، يشرفني إعلامكم أنّ الفقرة الفرعية 3 من الفقرة III من الفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تنصّ على أنّه يجب أن تكون كل عملية نقل للبضائع مصحوبة إما بفاتورة أو بوثيقة تقوم مقامها.

ويقوم مقام الفاتورة وصل تسليم مؤرخ يتضمّن خاصة أسماء وعناوين المرسل والمرسل إليه وبيان البضائع المنقولة وكميتها. وتطبّق على وصولات التسليم جميع الأحكام المتعلّقة بالفاتورة.

وبناء على ما تقدّم، فإنّ شركة ---------- تكون مطالبة بإحترام مقتضيات الفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة المتعلّقة بالوثائق المصاحبة لعملية نقل البضاعة كما تمّ توضيحه أعلاه .

وتقبلوا سيدي ، فائق عبارات الإحترام والتقدير .

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي

لإمضاء: سهام بوغديري نعمية